

هل يأثم الزوج بتركه لزوجته بسبب مرضها؟ وهل يجوز للابن الصلاة والصيام عن والدته المريضة؟ الغديان

عبدالله الغديان

في ان والدتي اصيبت بمرض والمرض له مدة طويلة حوالي تسعة عشر عام. وعندما مرض تركها والده بسبب المرض فاخذها اخ لي في حفظه ورعايته. والان ما زالت مريضة. هل على والدي اثم عندما ترك والدتي بسبب المرض - 00:00:00
ثانيا هل يجوز آآ ان اصلي واصوم عنها ام لا؟ الجواب اولاً فيما يتعلق بابيك من جهة امك لا لا يجب عليه ان يعالجها من المرض الذي حصل عليها. ولكن من - 00:00:20

مكارم الاخلاق ومحاسن العادات ومن صفات الوفاء انه يكرمها ويسعى في علاجها بقدر ما يستطيع يسعى ببدنه ويصرف من ماله. يسعى ببدنه ويصرف من ماله. اذا كان مستطيعا. واذا لم - 00:00:40

كن مستطيعا لا يكلف الله نفسا الا وسعها. وقد يكون كارها لها لسبب ما من الاسباب. قد يكون هذا السبب اختياريا وقد لا يكون اختياريا. وقد يكون ناشئا منه وقد يكون ناشئا منها. وقد يكون ناشئا منهما جميعا. لان السبب - 00:01:00

ان الزوج قد يكون هو السبب في البعد عن المرأة وقد تكون هي السبب فقط وقد يجتمع الامران وهذه الامور كلها في القرآن الكريم. في قوله تعالى وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا. نشوزا او اعراضا فهذا في - 00:01:20

فيه اعراض ونشوز من الزوج. وبالنسبة لوقوعه منهما وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله حكما من اهلها فهذا يكون فيه سبب منه وسبب منها. فيه سبب منه وفيه سبب منها. وقد يكون - 00:01:40

السبب من ناحية الزوجة. وقد يكون السبب من ناحية الزوجة. قال تعالى واللّاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن الآية. فهذا بالنسبة لما يتعلق بوالد السائل من جهة امه واما عمل الولد مع امه في كونه اخذها في كونه احسن اليها فهذا من البر وقد - 00:02:00

قال تعالى وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا اما يبلغن عندك الكبر احدهما او كلاهما فلا تقل لهما وما اف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما. ومن ومن توفيق الله جل وعلا للعبد ان يستعمله في رعاية - 00:02:30

والديه وفي برهما في رعاية والديه وفي برهما. فنسأل الله سبحانه وتعالى آآ العفو لواء ان والد السائل ونسأله تعالى ان يزيد السائل توفيقا وان يشفي والدته مما الم بها وبالله التوفيق. اه له استفسار ثان يقول هل يجوز لي ان اصلي واصوم عن والدتي المريضة؟ اه - 00:02:50

هذه النقطة يعني هو لا يجوز له ان يصوم عنها ولا يجوز له ان يصلي عنها. فاذا كانت لا الصيام لمرضها ولا يرجى شفاؤها على حسب ما يقرره اطباء وهي عاقلة فانه يتصدق عنها - 00:03:20

بالنسبة لرمضان عن كل يوم باطعام مسكين. واذا كانت فاقدة لعقلها فانه ليس عليها صيام. واذا كانت فاقدة لعقلها فليس عليها صيام. وكذلك بالنسبة للصلاة اذا كانت تستطيع فانها تصلي على قدر استطاعته - 00:03:40

قائمة او جالسة او نائمة. ولهذا يقول النبي صلى الله عليه وسلم صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع على جنب. اما الصلاة عنها فكما سبق يعني لا يجوز. لكن فيه امور مشروعة وما دام ان - 00:04:00

هذا الابن يريد ان يبر والدته باعمال صالحة وهي في حياتها فبامكانه ان يعتمر عنها ان يحج عنها وان يتصدق عنها يعني بما

يستطيعه من المال. وان يدعو لها هذه كلها امور مشروعة يعني ليس فيها شيء بل هو يؤجر عليها ونسأل الله ان يتقبل منه -

00:04:20

00:04:50 - وبالله